QU Saudi Arabia

Qassim University جامعة القصيم

آليات تدريس مقرر التدريب القانوني

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة القصيم

رقم المعاملة: ٤٢٦٨٧
التاريخ: ١٤٤١/٠٦/٠٩
المشفوعات:

قــرار إداري

إن رئيس القسم بناءً على الصلاحيات المخولة له نظامًا..

ولما تقتضيه مصلحة العمل ..

وتحقيقًا لمتطلبات الجودة والاعتماد الأكاديمي ...

يقرر ما يلي:

أولاً: تشكيل لجنة لدراسة الآلية المناسبة لتدريس مقرر التدريب العملي، وذلك على النحو الآتي:

1- د. سليمان بن ناصر العجاجي	**رئيسًا**
2- أ.د. عبد الإله عبد اللطيف حامد	**عضوًا**
3- د. محمد عبد الستار عبد الوهاب	**عضوًا وأمينًا**
4_ أ.د. أشجان خالص حمو علي	**عضوًا**
5_ أ. آلاء بنت صالح السحيباني	**عضوًا**

ثانياً: تتولى اللجنة دراسة واقتراح الآلية المناسبة لتدريس مقرر التدريب العملي في شطري الطلاب والطالبات، بما يحقق الغاية منه، على أن تكون الآلية واحدة ومتوافقة مع توصيف المقرر المعتمد، مع مراعاة خصوصية التدريب فيما يتعلق بشطر الطالبات.

ثالثًا: ترفع اللجنة مقترحاتها لرئيس القسم ليتخذ ما يراه بشأنها وذلك في موعد أقصاه نهاية دوام يوم 29/6/1441هـ.

والله ولي التوفيق

رئيس القسم

د.محمد بن عبد الله الشبرمي

سعادة رئيس قسم الأنظمة ،،،،،، وفقه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،، وبعد

استناداً لقرار تشكيل لجنة دراسة الآلية المناسبة لتدريس مقرر التدريب العملي برقم(٤٢٦٨٧) بتاريخ ١٤٤١/٦/٩هـ والمتضمن طلب دراسة واقتراح الآلية المناسبة لتدريس مقرر التدريب العملي في شطري الطلاب والطالبات .

عليه فقد درست اللجنة المتطلبات الموضوعية والشكلية للطلب ، وعقدت اللجنة اجتماعها بعد المداولة وعرض المقترحات المناسبة ، وقد خرجت التوصية على محورين :

الأول : مقترح لآلية تدريس مقرر تدريب قانوني عملي رمز (٤٨٤) ، برفق الخطاب صورة منه .

الثاني : الدليل الإجرائي لتدريس مقرر التدريب القانوني العملي ، برفق الخطاب صورة منه .

نسأل الله الإعانة والتوفيق ،،، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

رئيس اللجنة
د.سليمان بن ناصر العجاجي

الآلية المقترحة لتدريس مقرر
« تدريب قانوني عملي » رمز (484) نظم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ،،،، وبعد

من خلال استعراض أعضاء اللجنة المشكلة للنظر بآليات تدريس مقرر « تدريب قانوني عملي » وصف المقرر، ومداولتهم الرأي حيال الآليات المقترحة لتدريس المقرر ، ولأهمية إكساب الطلاب الخبرة الميداني التي تؤدي إلى رفع مهاراتهم وتعزيز الفرص الوظيفية في الجوانب العدلية ، وإعطائهم تصوراً واضحاً عن بيئة العمل الحقوقية . فقد انتهت اللجنة إلى صياغة الآليات الآتية لتدريس مقرر التدريب العملي ، وهي كما يلي :

أولاً: يتم تقسيم الطلاب وتوزيعهم حسب رغباتهم في الحقول العدلية والحقوقية في جانب التدريب والتطبيق العملي ، حتى تتحقق الفائدة المرجوة من التدريب ، وحتى يمارس الطالب العمل في الجانب الذي يرغب الالتحاق به بعد التخرج ، يتم تنفيذ هذه الآلية بطلب تسجيل رغبات الطلاب في بداية الفصل الدراسي في الوظائف العدلية والمهن القانونية ثم يتم توجيههم نحو رغباتهم ليبقى في بيئة العمل المدة الأطول والتي تمثل ٨٠٪ من معدل الزيارات و٢٠٪ لباقي الجهات ذات العلاقة ، فمن يرغب العمل في مكاتب المحاماة فإن التدريب لديه يقتصر على مكاتب المحاماة بنسبة ٨٠٪ ، كي يستفيد فعلياً من التدريب ، ويمارس العمل بشكل مستمر ، يكتشف من خلاله الطالب مكامن القوة والضعف في اختياره لهذه المهنة ، ويستطيع اتخاذ القرار المناسب في الإكمال بعد التخرج أو الانتقال لغيرها من المهن القانونية .

ثانياً : يراعى في توصيف المقرر التركيز على الجوانب المهارية المتعلقة بالمحاماة ، وتقديم الاستشارات القانونية ، ومهارات الترافع أمام القضاء ، ومهارات التعليق على الأحكام القضائية ، ومهارات الصياغة القانونية ، وغيرها من المهارات المعنية بنقل الطالب من المعارف النظرية إلى المهارات اللازمة للنجاح في بيئة العمل الحقوقي ، والتي تحقق الهدف من تدريس مقرر التدريب العملي .

ثالثاً: لتحقيق الفائدة المرجوة من مقرر التدريب من الناحية العملية توصي اللجنة بتقسيم الطلاب على الشعب على أساس أن كل شعبة لا تتجاوز خمسة عشر طالباً أو طالبة؛ كي يستطيع أستاذ المقرر استيعاب طلاب مقرر التدريب العملي ، وتوزيعهم على الجهات ذات العلاقة ، ومتابعتهم ، وتقويمهم ، والوقوف على الصعوبات الميدانية التي تعترض لبعض الطلاب ، ومحاولة التعامل معها بمشاركة الطالب ، ولتحقيق هذه الغاية يتعين تقليص أعداد الطلاب في كل شعبه إلى (١٥) طالباً .

رابعاً: يتم إعداد خطة تنفيذية سنوية لتدريس مقرر « التدريب القانوني العملي « ؛ تكون تحت مظلة الدليل الإجرائي للمقرر، و آليات التدريس المعتمدة من مجلس القسم ، من أجل تحسين مستوى الأداء في تدريس المقرر ، والوقوف على مكامن القوة وتدعيمها ، ومكامن القصور وإكمالها .

خامساً: إنشاء وحدة التدريب في الكلية تتولى عملية التنسيق والترتيب بين أساتذة المقرر ، كما تتولى التنسيق مع الجهات العدلية ذات العلاقة للقيام بزيارات ميدانية للمحاكم ،والنيابة العامة ، ومكاتب المحاماة ، والإدارات القانونية في الأجهزة الحكومية ، وغيرها من المرافق العدلية ، كي يقتصر دور أستاذ المقرر على تزويد الطالب بالمهارات اللازمة التي

تؤهله للدخول في سلك الوظائف الحقوقية ، ويبقى عبء مخاطبة الجهات المعنية والتنسيق معها على وحدة التدريب بالكلية .

سادساً: عقد اتفاقيات تعاون بين الكلية ومكاتب المحاماة ، والإدارات القانونية في الأجهزة الحكومية بشكل دوري ، يتناسب مع عدد الطلاب والطالبات ؛ كي يتم استيعابهم فيها بشكل يضمن الاعتناء بالطالب ، ويصقل مهارته للدخول في بيئة العمل الحقوقي .

سابعاً: تتم آلية الزيارات الميدانية للطالبات عن طريق ترحيل الطالبات بباصات الجامعة بمرافقة المشرفة أستاذة المقرر ، وإحدى موظفات الكلية لتهيئة دخول الطالبات للأجهزة الحكومية محل الزيارة ، وترتيب توزيعهن على الدوائر ومكاتب المحاماة النسائية .

ثامناً: استضافة الشخصيات القضائية المتميزة في عطائها ، والمحامين والمستشارين المتميزين في حدود اختصاصهم ، واللقاء بطلاب وطالبات المقرر العملي بهدف إكسابهم المهارات اللازمة للعمل الحقوقي ، وطرح التجارب العملية في الجوانب العدلية .

تاسعاً: اعتماد المحاكمات الصورية في توصيف المقرر كأحد المعايير الأساسية لتقييم الطالب ؛ لتكون لبنة في بناء مهارات الطلاب والطالبات في مجال المرافعة والمدافعة أمام الجهات القضائية وشبه القضائية ، وليتمكن الطالب من تمثيل أدوار أطراف الدعوى القضائية ، ومحاكاة الترافع ، وتصويبها من قبل أساتذة المقرر .

عاشراً: أن يكون الزمن المتاح لتدريب الطلاب والطالبات خارجياً في بيئات العمل العدلي والحقوقي لا يقل عن ستة أسابيع بالتعاون مع الجهات

ذات الاختصاص ، كي يؤتي ثماره من الناحية العملية ،وليتعرف الطالب على بيئة العمل من قرب ، مع ضرورة التغذية الراجعة من قبل المُقيِّمين وأساتذة المقرر ، وتدارك السلبيات إن وجدت .

الحادية عشرة : يتم تعريف الطلاب والطالبات على التعامل مع النماذج القضائية المتعلقة بكتابة الدعوى واستئناف الأحكام القضائية ، وطلبات التنفيذ ، وغيرها من النماذج التي يحتاج إليها من ينتقل لبيئة العمل العدلي .

الثانية عشرة : أن تتجه واجبات المقرر التي يقدمها الطلاب والطالبات إلى صياغة مواد قانونية كواجب ومتطلب بحثي ، وتقديم استشارات قانونية إما افتراضية ، أو بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة كالجمعيات الأسرية وغيرها ، بدلاً من البحوث العلمية النظرية، كونها تتناغم مع أهداف المقرر في إكساب الطلاب المهارات العملية في الصياغة ، وتقديم الاستشارات ، والترافع ، وغيرها من المهارات التي يتطلبها سوق العمل العدلي.

الثالثة عشرة : يقوم أستاذ المقرر بإعداد تقرير نهائي عن الأعمال والأنشطة التي تخللت تدريس المقرر ، لتوثيقها في وحدة التدريب بالكلية .

والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

لجنة دراسة الآليات المناسبة لتدريس
مقرر التدريب العملي

١ ـ د. سليمان بن ناصر العجاجي رئيساً التوقيع ( )

٢ ـ أ.د. عبد الإله عبد اللطيف حامد عضواً التوقيع ( )

٣ ـ أ.د. أشجان خالص حمو علي عضواً التوقيع ( )

٤ ـ د. محمد عبد الستار عبد الوهاب عضواً التوقيع ( )

٥ ـ الأستاذة آلاء بنت صالح السحيباني عضواً التوقيع ( )